

سنن الدارقطني

219 - نا الحسين بن إسماعيل نا يوسف بن موسى حدثني أبو عاصم عن أبي العوام عن
المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة خاصمت زوجها في ولدها فقال
النبي Y A المرأة أحق بولدها ما لم تزوج